مرفوع كتاء ضربت الخ وليسند المرفوع المتصل فى الصفة اسم فاعل ومفعول
وصفة مشبهة وافعل التفضيل مطلقا مفردا ومثنى ومجموعا مذكرا ومؤنثا
اذا لم تسند الى الظاهر قدم الصفة لاطرادها والماضى للغائب المفرد والغائبة
المفردة اذا لم يسند الى الظاهر والمضارع لهما اى للغائب والغائبة بالشرط
المذكور وللمتكلم دائما واحدا او فوقه والمخاطب المفرد دائما ايضا ولم يذكر
اسماء الافعال مع انه يستتر فيها مطلقا وامر المخاطب المفرد مع وجوبه
فيه ايضا واد خاله فى المضارع مع اختلافهما لفظا ومعنى حكما بعيد بخلاف
النهى وامر الغائب ومنصوب كياء ضربنى الخ ومجرور ككاف ضربك الخ بخلاف المفصل
فانه لا مجرور له فالضمائر انواع والاولى عندى عدها اربعة اذ الاعتبار
للفظ لا للمعنى والاعد المتكلم ستة ثم الاصل فى الضمائر الاتصال للايجاز
فلا يسوغ المنفصل الا عند تعذر المتصل ولو من وجه والتعذر باموراشار
اليها بقوله وينفصل الضمير لو قدم على عامله نحو اياك نعبد اذ الاتصال
انما يكون باخر العامل او فصل بينه وبين عامله بالا نحو ضربت الا انا
ولو كان الا مقدرا نحو انما ضرب انا وعبارة الكافية اعنى او بالفصل
لغرض شمل لتناول نحو جاءنى زيد وانت او زيد واسكن انت ولقيتك
اياك او اسند اليه اى الضمير ما صفته جرى على غير صاحبه نحو زيد عمرو
ضاربه هو فانه لو لم يذكر هو لتناوه ان المستتر راجع الى عمرو لقربه فلما

انفصل

قبل انفصل على خلاف الظاهر علم ان مرجعه خلاف الظاهر وهو زيد وحمل عليه
نحو هند زيد ضاربته هى وان لم يلتبس ط وللباب والمراد بالجرى ان يكون خبرا
او نعتا نحو مررت بهند بر جل ضاربته هى او حالا جئتمانى وجاءنى زيد ضاربته
انتما او صلة نحو الضاربة انت زيد والتفصل تاكيد لازم فاعل مجاز نحن
الزيدون ضاربو عمر نحن بلا ضعف وهذا داخل فى الفصل لغرض فاتنزك
مع سابقه فذكر عنده وعلى الحاجب ان لا يذكره مستقلا فضلا عن الفصل
ولو كان المسند الى الضمير فعلا جاز الاتصال والانفصال لان الانفصال
لا يرفع اللبس فى الفعل الا فى مواضع يسيرة بخلاف الصفة وبيانه
فى الشرح او كان عامله اى الضمير حرفا وهو اى الضمير مرفوع كما انت
قائما اذ المرفوع لا يتصل الحرف فى لغتهم بخلاف المنصوب نحو انك او كان
عامل الضمير معنويا نحو انا زيدا لامتناع اتصال اللفظ بالمعنى او كان
عامل الضمير محذوفا مثل اياك والشر لامتناع اتصال الملفوظ بالمحذوف
عكس ترتيب هذه الثلثة نظرا الى العامل فان اللفظ مقدم على المعنى
والثابت على المحذوف ولما فرغ من مواضع وجوب الانفصال
بين مواضع الجواز ثم الاولوية والاولى تقديم الاولى لقربه من الوجوب
فقال ولو اجتمعا اى الضميران غير مرفوعين الاولى ان يقول غير مرفوع
احدهما اذ لو كان لوجب الاتصال نحو ضربتك اذ المرفوع كما مر من الفعل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)